

المحاضرة الثانية - مصادر النظام الاقتصادي ومراجعة

- يستمد النظام الاقتصادي الاسلامي قواعده من مصادر الدين الاسلامي وهي القران الكريم والسنة النبوية والاجماع والقياس والمصلحة المرسلة ونحوها من ادله الشريعة.

المبحث الأول: تعريف النظام الاقتصادي الاسلامي

المطلب الثاني: مصادر النظام الاقتصادي الاسلامي

❖ المصدر الأول: القران الكريم:

- نص الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم على الكثير من الأحكام التي تتعلق بالمال سواء من ناحية مكانته والنظرة إليه او الامور المتعلقة بطرق جمعه واكتسابه او تداوله وانفاقه وقد وردت مئات الآيات التي تبين هذه الاحكام كآليات المتعلقة بالزكاة والصدقات والنفقة وإباحة البيع والإجارة والرهن والكفالة والوصية وتقسيم الارث والحث على توثيق الديون بالكتابة والاشهاد ووجوب الوفاء بالعهود والعقود وحفظ الامانات وأدائها لأصحابها ووجوب الاهتمام بأموال اليتامى وتنميتها والمحافظة عليها. وكذلك الآيات المتعلقة بتحريم الربا والميسر واكل اموال الناس بالباطل من رشوه وغش وغيرها.

❖ المصدر الثاني: السنة المطهرة:

- النصوص التي وردت في القران الكريم تكون في غالب حالاتها – مجملة – كالأمر بالزكاة مثلا حيث لم تحدد انصبتها وشروطها ومقاديرها وهنا يأتي دور السنة لتوضيح المجمال وتفصيل العام وتقبيد المطلق فألسنة بالنسبة للقران الكريم اما ان تكون مفصلة لما جاء فيه من احكام عامه او مؤكده لتلك الاحكام او تأتي بأحكام جديده لم ترد في القران الكريم.

- والسنة في جميع هذه الحالات معتبره لأن الله سبحانه وتعالى امر نبيه بتبليغ م انزل ايه فقال **(يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ)** [المائدة: ٦٧]

❖ المصدر الثالث: الاجماع:

- الاجماع هو: اتفاق المجتهدين من امه محمه صلى الله عليه وسلم بعد عصر النبوة على حكم شرعي.

- ومن الأمثلة عليه في الجانب الاقتصادي: اجماع الصحابة على قتال مانعي الزكاة.

- واجماع العلماء المعاصرين على ان الفائدة التي تعطى او تؤخذ على ما يسمى بالقروض الشخصية في البنوك من الربا المحرم.

❖ المصدر الرابع: القياس:

- القياس هو: إلحاق فرع بأصل في الحكم لجامع بينهما وهو من الأدلة التي تبين الأحكام بالنسبة للفرع فتلحقها بأحكام الاصول التي تتفق معها في العله.
- ومن امثلة القياس في الجانب الاقتصادي: قياس الاوراق النقدية المتداولة – كالريالات والجنهات – على العملة النقدية التي وجدت في وقت الرسول صلى الله عليه وسلم وهي الدينار الذهبي والدرهم الفضي وذلك بجامع ان العله واحدة وهي الثمينة ومن ثم يأخذ الفرع المقيس احكام الاصل المقيس عليه في وجوب الزكاة فيه وكذلك اشتراط التماثل والتقابض في صرف الجنس بجنسه (كالريالات بريالات).

❖ المصدر الخامس: المصلحة المرسله:

• تنقسم المصالح الى ثلاثة اقسام:

- (١) مصلحه معتبره كالمصلحة المتحققه من البيع لحصول الناس على احتياجاتهم وهذه اعتبرها الشارع فأجاز البيع لأجلها.
 - (٢) مصلحه ملغاه وهي التي دل الدليل الشرعي على إلغائها وعدم اعتبارها، ومن ذلك حرمة الميسر " القمار " قال تعالى (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) [البقرة: ٢١٩].
 - (٣) مصلحه مرسله أي مطلقه لم ينص الدليل الشرعي على اعتبارها او إلغائها وانما ترك الامر فيها بحسب الاوضاع والاحوال والتي قد تختلف من زمان او مكان الى اخر.
- ومن امثله هذا القسم في الجانب الاقتصادي المعاصر: الالزام بالتسجيل في السجلات التجارية ونظام الشهر التجاري ونحو ذلك من الأنظمة والاجراءات التي يقصد بها تحقيق المصالح.

❖ المصدر السادس: سد الذرائع:

- يقصد بسد الذرائع: منع الوسائل المباحة التي تؤدي الى مفسد.
- فاذا كانت الوسيلة تؤدي الى محرم شرعي او مفسدة كان هذا الحصول قطيعاً او غالباً فان هذه الوسيلة تمنع.
- ومن الأمثلة على ذلك الجانب الاقتصادي المعاصر: حرمة تأجير المحلات لمن يستخدمها في امر محرم كالربا او القمار او بيع الخمر ونحوها، او بيع المعازف والاغاني.

❖ المصدر السابع: العرف:

- العرف: هو كل ما تعارف عليه الناس وألّفوه حتى أصبح شائعاً في مجرى حياتهم.
- فاذا كان العرف شائعاً بين اهله ولم يخالف نصاً شرعياً فإنه يكون معتبراً إلا إذا صرح المتعاقدان على خلافه.
- والاعراف التجارية لها قيمه مهمه في تفسير كثير من المعاملات المالية مما لم ينص المتعاقدان عليها او يفسرها كيفيتها او المقصود بها

المبحث الأول: تعريف النظام الاقتصادي الاسلامي

المطلب الثالث: مراجع النظام الاقتصادي الاسلامي

- بدأت حركه التأليف المتخصصة في الاقتصاد الاسلامي في نهاية القرن الثاني الهجري حيث ألف الامام يوسف كتابه الخراج ثم توالى الكتب بعد ذلك.
- وقد شهد اخر القرنين الثاني والثالث الهجريين مجموعه من المؤلفات الخاصة في النظام المالي التي ظهرت الحاجة اليها في ظل توسع الدول الاسلامية وقوتها الاقتصادية وتعدد مصادر الدخل.
- ثم توالى المؤلفات بعد ذلك في القرون الهجرية الرابع والخامس والسادس وبعدها شهد التأليف تراجعاً في منهجه وأسلوبه حيث طغى عليه اسلوب التقليد والمحاكاة.

وسنعرف ببعض الكتب المتقدمة في مجال الاقتصاد الاسلامي:

(١) الخراج - لابي يوسف يعقوب بن ابراهيم الحنفي -:

- جاء تصنيف هذا الكتاب بناءً على طلب الخليفة العباسي هارون الرشيد رحمه الله حيث طلب من قاضي القضاة في عصره - وهو ابو يوسف - ان يضع له كتاباً جامعاً يعمل به في أنظمه الدولة المالية والاقتصادية فألف هذا الكتاب وسماه بالخراج لأنه كان اهم مورد من موارد بيت المال في زمنه.

٢) الكسب – لمحمد بن الحسن :-

- ألف الامام محمد بن الحسن الشيباني كتاب الكسب ثم اختصره وشرحه تلميذه محمد بن سماعه بكتاب اسمه (الاكتساب في الرزق المستطاب)
- وقد بين فيه انواع الكسب وطرقه المباحة وان الكسب يكون بواسطة العمل والانتاج من طريق الإجارة او التجارة او الزراعة او الصناعة ثم حكى الخلاف في المفاضلة بين هذه الطرق الأربعة وبعد ذلك تعرض لنظريه الانفاق وطرقه الواجبة والمستحبة ... الخ.

٣) الاموال – لأبي عبيد القاسم بن سلام :-

- يعتبر كتاب الاموال لأبي عبيد من أثري الكتب في الرواية حتى قال عنه الحافظ ابن حجر رحمة الله : (ان كتاب الاموال أحسن ما صنف في الفقه واجوده). وقد جمع ابو عبيد في كتابه الأحاديث والآثار المتعلقة بالمال وخاصة مالية الدول مما جعل العلماء الذين ألفوا بعده في الاموال يعتمدون عليه كحميد بن زنجويه في كتابه الذي يحمل نفس الاسم : (الأموال).

٤) الإشارة الى محاسن التجارة – لأبي الفضل جعفر الدمشقي :-

- تحدث المؤلف في كتابه عن حقيقة المال واقسامه والحاجة اليه ثم تكلم عن النقود وضرورتها وأسس تكوينها.
- كما تحدث عن أفضل السبل المتعلقة بممارسة التجارة وكان يدعم ما يذكره بنصوص قرآنيه والسنة وأقوال الحكماء والتجارة التي حصلت له مما جعل للكتاب قيمة علميه متميزة.

❖ ومن الكتب المتخصصة في الاقتصاد الاسلامي:

- ١) إصلاح المال لابن ابي الدنيا.
- ٢) احكام السوق لابي بكر يحيى بن عمر الكفاني.
- ٣) الاموال المشتركة لشيخ الاسلام ابن تيمية.
- ٤) عدة الصابرين وذخيرة المشتركين لابن القيم الجوزية.
- ٥) البركة في فضل السعي والحركة لأبي عبد الله جمال الدين.
- ٦) حصول الرفق بأصول الرزق لجلال الدين السيوطي.
- ٧) تحرير المقال فيما يحل ويحرم من بيت المال لتقي الدين البلاطسي.